

9237 - حكم مصافحة غير المحارم - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول سمعت من بعض الناس ان التسليم على المرأة بدون عازل على يدها يعتبر شيئاً محراً فهل هذا صحيح لا يجوز للمؤمن ان يصافح النساء الا اذا كان محراً كأخيها وعمها ونحو ذلك. يقول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:00

اني لا اصافح النساء لما يباعهن وارادته امرأة ان تصافحه قال اني لا اصافح النساء وقالت له عائشة رضي الله عنها ما مست يد رسول الله يد امرأة قط ما كان يباعهن الا بالكلام. فالواجب عدم المصافحة للمرأة الاجنبية - 00:00:21

ولو من ولو من وراء حائل نسلم عليها بالكلام ويكتفي ولا حاجة الى مصافحة لأن في المصافحة فتننة كالنظر فالواجب هنا ان يكون السلام بدون مصافحة يسلم كيف حالك يا فلانة؟ كيف اولادك؟ وكيفك؟ كيف زوجك؟ وكيف ابوك الى غير ذلك من دون - 00:00:42

وليس له خوف بالمرأة ايضاً الاجنبية. ليس له مصافحتها ولا الخلوة بها. بل يسلم عليها من دون خلوة الا اذا كانت محراً لك اخته وعمته وامه وبناته فلا بأس بذلك. ولا ينبغي التساهل في هذه الامور لانها قد تهديه الاعمال - 00:01:04

تحمد عقباً نسأل الله للجميع الهدى - 00:01:26